فصل : لا يجوز تمكين الذمي من شراء مصحف ولا حديث الرسول A .

فصل : ولا يجوز تمكينه من شراء مصحف ولا حديث رسول ا A ولا فقه فان فعل فالشراء باطل لأن ذلك يتضمن ابتذاله وكره أحمد بيعهم الثياب المكتوب عليها ذكر ا قال مهنا : سألت احمد أبا عبد ا : هل تكره للرجل المسلم أن يعلم علاما مجوسيا شيئا من القرآن ؟ قال : ان أسلم فنعم وإلا فاكره ان يضع القرآن في غير موضعه قلت : فيعلمه أن يصلي على النبي A ؟ قال : نعم وقال الفضل بن زياد : سألت أبا عبد ا عن الرجل يرهن المصحف عند أهل الذمة ؟ قال : لا نهى النبي A أن نسافر بالقرآن الى أرض العدو مخافة أن يناله العدو